

سنن البيهقي الكبرى

17284 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان ثنا محمد بن الجهم السمرى ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب قال قال رسول الله ﷺ إذا شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فاقتلوه فأتى رسول الله ﷺ رجل من الأنصار يقال له نعيمان فضربه أربع مرات فرأى المسلمون أن القتل قد أخر وأن الضرب قد وجب وقد روي هذا عن محمد بن إسحاق بن يسار عن بن المنكدر عن جابر